

الورقةالاولى: الصحيح للبخاري

الملاحظة:أجبعن الثلاثة فقط

السؤال الأول: فرجع بهارسول الله المسلطة على المادة المادة

(ii) ماهى الأسوة الحسنة التي ذكرت خديجة رضى الله عنها في هذا الحديث ولم أحس النبي بالمنافي الله عنها في الماحة التي التي الماحة التي التي الماحة التي الماحة التي الماحة التي الماحة التي التي الماحة التي التي الماحة التي التي الماحة الماحة التي الماحة الماحة

(iii) اكتب أطروحة بالاختصار على هدى السيدة خديجة رضى الله عنها مشتملة على عشرة أسطر السيرة السارة ا

قتل صاحبه

(i) شكل الحديث و ترجمه إلى الأردية. (b) شكل الحديث و ترجمه إلى الأردية.

(ii) من هو الرجل في "أنصر هذا لرجل" و ما أمره؟

(iii) ماذااستدل أبو بكرة من هذا لحديث؟ وما فعل الأحنف بعد ما سمع قول أبي بكرة؟ و ٢٠ = ٩

(iv) مامذهبأهل السنة في هذا الأمر"القاتل و المقتول في النار"؟

السوال الثالث: عن عائشة رضى الله عنها قالت أصيب سعديوم الخندق في الأكحل فضرب النبي بينيت خيمة في المسجد ليعوده من قريب فلم يرعهم الاالدم يسيل إليهم فقالو ايا أهل الخيمة ماهذا الذي يأتينا من قبلكم؟ فإذا أسعد يغزوجرحه دما فمات منها.

(i) ترجم إلى الأردية واذكر التحقيق الصرفي للكلمات المخطوط عليها. ١٥-١٥-١٥

(ii) استدل من هذا الحديث الإمام مالك والإمام أحمد على أن النجاسة ليست إز التها بفوض كيف استدلا و ماجو ابهما من الأحناف و ماهو مذهب الإمام الشافعي فيه؟

(iii) متى أسلم سعادو كم كان من عمره إذا استشهد؟

10

السؤال الرابع: . (i) اذكر اسم البخاري و اسم كتابه الذي سماه نفسه .

(ii) أي الأحاديث التي التزمها البخاري في تأليفه و بأي اهتمام كتب الحديث في مصنفه؟ ٢=٣٠

(iii) ماهوعددالمرويات للبخارى بالتكراروبدون التكرار؟

(iv) كه حديثاثلاثيا في كتابه و ماهو المراد بالحديث الثلاثي؟ ٢ + ٢ == ٩

(v) في أي سنة صنف هذا لكتاب و بكم مدة ؟



الورقةالثانية:الصحيحلمسلم

البلاحظة: أجبعن ثلاثة فقط. عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما قال أخذر سول الله على يوما ينها ناعن النذر السوال الأول: ويقول إنه لاير دشيئا وإنما يستخرج به من الشحيح. (1-=0+0) ترجم الحديث الشريف بعداتشكيله. (الف) هل يجبإيفاء النذرأوهو مخيربين الكفارة والإيفاء ؟بينوامذاهب الفقهاء. (١٢) (<u>U</u>) ماهى كفارةالنذر ؟ وأيضًا من نذر بفعل معصية ثمر لمرير تكبها فهل عليه كفارة النذر (<u>J</u>) (IT=0+4) أمرلا؟بينه بالدليل. عن عائشة قالت لم تقطع ين سارق في عهدر سول الله صلى عليه وسلم في أقل من السوال الثاني: ثمن المجن حجفة أوترسو كلاهما ذوثمن شكل الحديث وترجمه إلى الأردية (9=F+D) (الف) ماحدالسرقة ؟ وأيضًا فما نصاب السرقة على أقوال العلماء ؟ وما (ب) (1r = r + r + r)دلائل الحنفية؟ ماالفرق بين الحدوالتعزير؟ أكتبوا إختلاف العلماء في مقدار أكثر (5) أسواط التعزير $(1r = r + \Lambda)$ السوال الثالث: (الف) اكتبوا أنواع البيوع الآتية مع أحكامها في الشرع. (ro=oxo) المنابذة الهلامسة بيعمنيزين المزابنة نجش ماالفرقبين البيع الفاسد والباطل والمكروة (A) (**(**) عن النعمان بن بشير قال ألى بي أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال السوال الرابع:

نحلت ابنى هذا غلماً فقال أكل بنيك نحلت قال لاقال فاردده.

هل يجوز الرجوع في الهبة ١٢ كتبه في ضوء أقوال الفقهاء مع دلا ئلهمر

هل تجوز هبة الوالل بعض ولده دون البعض ؛ بينوا مناهب الفقهاء في المسئلة يالم

(9=r+a)


(1r)

ترجم الحديث الشريف بعد تشكيله.

(الف)


(**(**)

(5)



(الورقة الرابعة : سنن أبي داود آثار السنن

	الملاحظة: أجب عن السؤ الين من كل قسم	
	عن ابن عبدالله بن أنيس قال بعثني رسول الله والله	السة ال الأول:
	فرأيته وحضرت صلوة العصر فقلت إنى لأخاف أن يكون بيني وبينه ماأن أؤخر الصلوة فانطلقت	,
	أمشي وأناأصلي أو مئ إيماء_	
1-=	شكل الحديث و ترجمه إلى الأردية. 6+0	(i)
10	ماهو الاختلاف بين الأئمة الأربعة في صلوة الطالب و المطلوب سائر اوراكبا ـ؟	(ii)
۵	بأي وجه قتل الخالدبن سفيان الهذلي؟	(iii)
	عن معقل بن يسار قال جاءر جل إلى النبي النبي النبي فقال إني أصبت امر أة ذات جمال وحسب وإنها	السؤال الثاني: ـ
	لاتلد أفأتز و جها؟قال: لافقال: تز و جو االو دو دالو لو دفإني مكاثر بكم الأمم	
1.	ترجم هذاالحديث إلى الأردية واذكر التحقيق الصرفي للكلمات المخطوط عليها	(j)
1.	متى يجب النكاح ومتى يستحب ومتى يكره ومتى يحرم وماهى أركان النكاح؟	(ii)
۵	ماهونكاح المتعة وماحكمه؟	(iii)
	عن ابن عمر أن جيشا غنمو افي زمان رسول الله طعاما وعسلافلم يؤخذ منهم الخمس	السؤال الثالث:
1+	ماهي الأشياء التي يأخذها المجاهدون قبل تقسيم الغنيمة عند الحنفية حكمهما بين بالتفصيل؟	(i)
1 *	ماهي أموال الفيئ وأموال الغنيمة وماحكمها في التقسيم؟	(ii)
۵	ماحظ الراجل والراكب من الغنيمة؟	(iii)
	القسم الثانيأثار السنن	
	عن أبي هريرة عن النبي إلليك المنافية اليغسل الإناءإذاو لغ فيه الكلب سبع مرات أو لهن او أخرهن بالتراب	لسؤال الرابع:
	وإذاو لغت فيه الهرة غسل مرة_	
۵	ترجم إلى الأردية.	(i)
(+	مااختلاف الأئمة الأربعة فيهاتين المسئلتين ورجح مذهب الحنفية بالدليل	(ii)
1+	قال رسول الله الله الله الماء طهور لا ينجسه شيئ ماالمراد بهذا و ماهو الجواب لظاهر الحديث؟	(iii)
	عن عقبة بن عامر أن النبي المناسلة قال لاتز الأمتى بخير مالم يؤخر و االمغرب حتى تشتبك النجوم	لسؤال الخامس:
۵	نوجم إلى الأردية	(i)
10	ماهوأولوقت صلوةالمغرب واخره عندالأئمة الأربعة بالدلائل	(ii)
1+	ماهى الأوقات المستحبة للصلوت الخمس؟	(iii)
	عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله الله الله الله الله المن الإمام فأمّنو ا فإنه من و افق تأمينه تأمين	سؤال السادس:
	لملائكةغفر لهماتقدم من ذنبه	
10	ذكر اختلاف الأئمة الأربعة في التأمين سر او جهرا_	(i)
1+	كيف استدل بهذا الحديث على التأمين جهرا وماجوابه؟	(ii)
	كلمه "من" في أي معنى هنافي عبارة "غفر له ماتقد من ذنبه"؟	(iii)



الورقة الخامسة : سنن النسائي و ابن ماجة

الملاحظة: أجبعن اثنين من كل قسم القسم الأول: سنن النسائ

	المسمالاول:سننالنساني	
طرحخميصة لهعلى	عن عائشة وابن عباس رضى الله عنهما قالالمانزل برسول الله والله والل	لسؤال الأول:
صارى اتخذوا قبور	وجهه فاذا اغتم كشفهاعن وجهه قال وهو كذلك لعنة الله على اليهودو النه	
	أنبيائهم مساجد	
1*=0+0	ترجم إلى الأردية وماهو المقصودالأهم من هذا الحديث؟	(i)
٨	كيف اتخذاليهو دو النصاري قبور أنبيائهم مساجد؟	(ii)
وقف إلى الأن؟ ك	كيف صحت نسبة هذا القول إلى النصارى ونبيهم عيسى عليه السلام لم يت	(iii)
رعلى الاالقميص	عن سلمة بن الا كوعقال قلت يارسول الله الله الله الله الله الله الله ال	السؤال الثاني:
	افاصلى فيه؟قال وزره عليك ولوبشوكة_	
1+=0+0	شكل الحديث ثم ترجمه إلى الأردية	(i)
1.	اذكر عورة الرجل و الحرة و الأمة التي سترها و اجب في الصلوة.	(ii)
٥	ماحكم الصلوة في قميص واحداو في الإزار وحده؟	(iii)
انتهرهماأبوبكر	عن عائشة أن رسول الله الله الله الله الله الله الله ال	السؤال الثالث:
	فقال النبى المستدعهن فان لكل قوم عيدا	
1 * = \(\Delta + \(\Delta \)	ترجم إلى الأردية ولم انتهرهما أبوبكرو قدكان النبي الله الماه هنا؟	(i)
1.	هل ضرب الدف عند إنشاد الأشعار الإسلامية جائز ؟ بين مو قفك بالدليل	.(ii)
۵	مامعنى العيدو كم عيدافي الإسلام. ؟	(iii)
القسم الثاني:سنن إبن ماجه		
صار فقلت يارسول الله المستنا	عن عائشة رضى الله عنها قالت دعى رسول الله والله	السؤال الوابع:
	طوبي لهذا عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء و لم يدر كه قال أو غير ه	
1+=0+0	ترجم إلى الأردية ولم نهى النبي النبي الماسة عن هذا القول؟	(i)
1*	ماحكم أطفال المشركين في الأخرة؟ أذكره بالدلائل	(ii)
۵	وماحكم أو لاد المسلمين لم يبلغو االحنث في الأخرة	(iii)
لتماروابهالسفهاء	: عن جابر بن عبدالله أن النبي الله المسالة قال لا تعلمو االعلم لتباهو ا به العلماء و لا	السؤال الخامس
	والاتخير وابه المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار	
1+=0+0	ترجم إلى الأردية واشرح الكلمات المخطوط عليها لغة	(i)
1.	اكتب أطروحة جامعة لفضل العلم والعلماء	(ii)
۵	العلم النافع ماهو؟	(iii)
فأفطر وافإن غمعليكم	: عن ابن عمر قال قال رسول الله الله الله الله الله الله الله ال	السؤالالسادس
	فاقدرواله	
۵	ترجم إلى الأردية	(i)
1*	اذكر اختلاف العلماء في معنى "فإقدر واله" وماهو المر ادبه عند أبي حنيفة؟	(11)
	or strateties of the	1

ماحكم الصوميوم الشكعند الأثمة الأربعة؟

(iii)



الورقة الثالثة : الجأمع للترمذي

ملاحظة:أجبعن ثلثة فقط.

السوال الاول: عن قتادة عن أنس قال كان رسول الله عليه وعمروعم وعمان يفتتحون القراءة بالحمديلة رب العالمين.

(الف) شكل الحديث ثمر ترجمه إلى اللغة الأردية.

(ب) بين في ضوء الحديث هل بسم الله الرحن الرحيم جزء من السورة الفاتحة أمر لا؟ وبين اختلاف في قراءة بسم الله الرحن الرحيم بالجهر.

10

السوال الثانى: عن نافع عن ابن عمر أن النبي الله نهى أن يصلى في سبعة مواطن في المزبلة والمجزرة والمعامرومعاطن الإبل وفوق ظهربيت الله

(الف) ترجم الحديث إلى الأردية وبين ما المزبلة والمجزرة والمقبرة؟

(ب) ماحكم المسجدة المقبرة؟ هل يجوز صلوة الجنازة في قارعة الطريق؟

السوال الفالث: عن على رضى الله عنه قال قال رسول الله الله قلة قدىعفوت عن صدقة الخيل والرقيق فهاتواصدقة الرقة من كل أربعين درهما درهم وليس لى في تسعين ومانة شي

(الف) ترجم الحديث إلى الأردية وبين معنى الرقة.

(ب) بين دل صدقة الخيل معفوعنه مطلقا أمر فيه التفصيل؟

(ج) متى وجبت الزكوة وعلى من وجبت.

سوال نمبر 4: عن أبي هرير قرضى الله تعالى عنه قال عهد إلى رسول الله تشتللت أن الأأنام إلا على و تروصوم ثلثة أيام من كل شهرو أن أصلى الضحي.

الف شكالعديث مرجمه إلى الأردية

(ب) ماوجه النوه بعد صلوة الوتروفضل الوترفي السعر الوماهي ثلثة أيام صوم من كل شهر ا